

بحار الأنوار

[299] فلم نجده في أخبارنا ، وأما سائر المؤديات فلا بأس بقتلهن وما لم يؤذ منها
فلعل الافضل الاجتناب عن قتلها تنزها لا تحريما للتعليلات الواردة في بعض الاخبار فتفطن.
وأما تعذيب الحيوان الحي بلا مصلحة داعية إلى ذلك فهو قبيح عقلا، ويشعر فحاوي بعض الاخبار
بالمنع عنه فالاحوط تركه، ولم يتعرض أكثر أصحابنا لتلك الاحكام إلا نادرا. *
